|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-24)نيودلهي، 24-15 أكتوبر 2024 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 23للوثيقة 40-A |
|  | 23 سبتمبر 2024 |
|  | الأصل: بالروسية |
|  |
| الدول الأعضاء في الات‍حاد الدولي للاتصالات، الأعضاء في الكومنولث الإقليمي في م‍جال الاتصالات (RCC) |
| تعديلات يُقترح إدخالها على القرار 34 |
|  |
|  |

|  |  |
| --- | --- |
| **ملخص:** | ‏لزيادة الفرص المتاحة للدول الأعضاء وأعضاء القطاع والهيئات الأكاديمية لدعم عمل الاتحاد ككل وقطاع تقييس الاتصالات على وجه الخصوص، يقترح الكومنولث الإقليمي في مجال الاتصالات النظر في السماح لأعضاء الاتحاد بتقديم مساهمات طوعية نقدية وعينية على السواء. ويمكن ربط هذه المساهمات، على سبيل المثال، بعمليات الأفرقة الإقليمية التابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات بغية سد الفجوة التقييسية.‎‏والكومنولث الإقليمي في مجال الاتصالات يقترح مراجعة القرار ‎34 ‏بشأن المساهمات الطوعية‎ |
| **للاتصال:** | Alexey Borodinالكومنولث الإقليمي في مجال الاتصالات (RCC) | البريد الإلكتروني: ecrcc@rcc.org.ru |
| **للاتصال:** | Evgeny Tonkikhمنسق RCC بشأن التحضير للجمعية العالمية لتقييس الاتصالاتالاتحاد الروسي | البريد الإلكتروني: et@niir.ru |

MOD RCC/40A23/1

القرار 34 (المراجَع في نيودلهي، 2024)

المساهمات الطوعية

(مونتريال، 2000؛ فلوريانوبوليس، 2004؛ جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ جنيف، 2022؛ نيودلهي، 2024)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (نيودلهي، 2024)،

إذ تضع في اعتبارها

 *أ )* القرار 71 (المراجَع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2027-2024، التي تستهدف تحقيق أهداف استراتيجية طموحة في أنشطة قطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T)؛

*ب)* القرار 123 (المراجَع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين الذي يدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات إلى تقديم مساهمات طوعية إلى صندوق سد الفجوة التقييسية؛

*ج) المقرر* 5 *(المراجَع في*بوخارست، 2022*) لمؤتمر المندوبين المفوضين وملحقاته الذي يضع حداً لنفقات الاتحاد في الفترة*2027-2024*؛*

*د )* القرار 44 (المراجَع في جنيف، 2022) لهذه الجمعية، بشأن سد الفجوة التقييسية بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية[[1]](#footnote-1)1، والذي يبين مصادر جمع الأموال لغرض سد الفجوة التقييسية،

وإذ تُذكّر

 *أ )* أن دستور الاتحاد الدولي للاتصالات واتفاقيته ولوائحه المالية تنص على أن الأمين العام للاتحاد يجوز له أن يقبل مساهمات مالية طوعية نقدية أو عينية، بالإضافة إلى المساهمات العادية من الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات والمنتسبين؛

*ب)* أن النفقات تحت بند المساهمات الطوعية لا تندرج في حدود النفقات التي وضعتها مؤتمرات المندوبين المفوضين للاتحاد؛

*ج) أن المساهمات الطوعية المهمة التي قُدِّمت لقطاع تقييس الاتصالات في الماضي قد سمحت لهذا القطاع بتحقيق تقدم ملموس في أعماله،*

وإذ تضع في اعتبارها كذلك

*أن المساهمات الطوعية تعد من الأدوات عظيمة القيمة التي تتميز بالسرعة والفعالية في تمويل أنشطة إضافية يقوم بها القطاع،*

تقرر

1 تشجيع تمويل مشروعات محددة أو أفرقة متخصصة أو أفرقة إقليمية تابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات أو غير ذلك من المبادرات الجديدة، بما في ذلك أي أنشطة يمكن أن تساعد في تحقيق أهداف القرار 44 (المراجَع في جنيف، 2022) بشأن سد الفجوة التقييسية، بواسطة المساهمات الطوعية النقدية أو العينية؛

2 دعوة أعضاء القطاع والمنتسبين إليه إلى المساهمة الطوعية في تمويل مشاركة البلدان النامية، خاصةً المشاركة عن بُعد باستخدام وسائل العمل الإلكترونية في اجتماعات قطاع تقييس الاتصالات وورش العمل التي ينظمها؛

3 دعوة الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين من البلدان النامية والمتقدمة على السواء لكي تقدم مساهمات طوعية نقدية أو عينية وتعرض على مدير مكتب تقييس الاتصالات مشروعات وغيرها من المبادرات التي تهم قطاع تقييس الاتصالات لتمويلها من المساهمات الطوعية.

الأسباب: ‏من شأن السماح بتقديم المساهمات الطوعية النقدية والعينية على حد سواء أن يساعد على زيادة مساهمة أعضاء الاتحاد في دعم أعماله. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن ربط هذه المساهمات، على سبيل المثال، بعمليات الأفرقة الإقليمية التابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات بغية سد الفجوة التقييسية.‎

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)